ابى حنيفة ان ملاء الفم وقال احمد ان كثر نقض
والا لا ومس فرجه بغير اليد لا ينقض بالاتفاق
ومسه بباطن الكف والاصابع ناقض عند الشافعى
وقال ابو حنيفة لا ينقض بمسه ذكر نفسه وقال
مالك ان مسه بشهوة نقض والا فلا ومس فرج
غيره ناقض عند الشافعى واحمد سواء كان الملموس
صغيرا او كبيرا حيا او ميتا وقال مالك لا ينقض
بمس الصغير وقال ابو حنيفة ينقض مس ذكر
منتصب بلا حايل وهل ينتقض وضوء الملموس ام لا
قال مالك لا ينقض وقال الثلاثة بالنقض ولا ينقض
بمس الانثيين اجماعا ولا بمس الامرد ولو بشهوة وقال
مالك يجب الوضوء بمسه وهو رواية عن الشافعى
وينقضه مس حلقة الدبر عند الشافعى واحمد وينقضه
لمس بشرتى ذكر وانثى بكبر غير محرم بلا حايل
عند الشافعى وقال مالك واحمد ان كان بشهوة
نقض وقال ابو حنيفة لا ينقض بالمس وقال
عطا ان لمس اجنبية لا تحل له انتقض وان لمس زوجته
او امته لم ينتقض وينقضه غسل ميت واكل لحم جزور
عند احمد واتفقوا على ان نوم المضطجع والمتكئ ناقض
للوضوء واختلفوا فيمن نام على حالة من احوال المصلى
فقال ابو حنيفة لا ينقض وان طال نومه الا ان وقع
او اضطجع وقال مالك ينتقض فى حالة الركوع والسجود
اذا طال دون القيام والقعود وقال الشافعى ان

نام

نام متمكنا لا ينقض وان طال نومه وراى الرؤيا ما دامت
الية بالارض وقال احمد ان طال نوم القاعد والراكع
والساجد فعليه الوضوء وعند الثلاثة اذا تيقن
الطهارة وشك فى الحدث بنى على طهارته خلافا لمالك

فصل لا يجوز مس المصحف ولا حمله لمحدث بالاجماع
وعن داود الظاهرى الجواز ولا يجوز حمله بغلاف
وعلاقة عند الشافعى ويجوز حمله عنده فى امتعة
وتفسير اكثر منه ودنانير وقلب ورقة بعود وقال
احمد له حمله بلا مس وتصفحه بكمه وبعود

باب التيمم لا يرفع التيمم الحدث بالاتفاق وقال داود
يرفعه ولا يجمع بين فرضين بتيمم واحد عند الثلاثة
وقال ابو حنيفة التيمم كالوضوء وبه قال الثورى
والحسن البصرى واتفقوا على وجوب النية فى التيمم
ولا يجوز التيمم قبل دخول الوقت عند الثلاثة خلافا
لابى حنيفة ويجوز للمتيمم ان يؤم المتوضئين والمتيممين
ان كان لا يلزمه الاعادة بالاجماع وحكى المنع عن
ربيعة ومحمد بن الحسن ولا يجوز التيمم لصلاة العيدين
والجنازة فى الحضر ان خيف فوتهما خلافا لابى حنيفة
واذا تعذر عليه وجود الماء وخاف فوات الوقت تيمم
وصلى واعاد عند الشافعى وقال مالك لا يعيد وقال
ابو حنيفة يترك الصلاة ويبقى الفرض فى ذمته
الى القدرة على الماء ومن خاف من استعمال الماء تلف
عضو او زيادة مرض او تاخر برء تيمم وصلى والاعادة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)